

مكتبة الشيخ

# تربية الأولاد

تقديم

فضيلة الشيخ الدكتور  
الشيخ محمد بن عبد الوهاب  
استاذ كلية العلوم الإسلامية بجامعة البرازيل

تأليف  
الشيخ محمد بن عبد الوهاب

دار النضلة

# تربية الأولاد

تقديم  
فضيلة الشيخ الدكتور  
الشيخ محمد بن عبد الوهاب  
استاذ كلية العلوم الإسلامية بجامعة البرازيل

تأليف  
الشيخ محمد بن عبد الوهاب

طبع على نفقة بعض المحسنين



# تزيين الأولاد

تأليف

الشيخ نجيب جلول

تقديم

فضيلة الشيخ الدكتور عبد الوهاب بن عبد الرحمن  
الاستاذ بكلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر

مخطوط الطبعة محفوظة

الطبعة الأولى لدار الفضيلة

(1432هـ - 2011م)

رقم الإيداع: 1191 - 2011

ردمك: 5 - 37 - 866 - 9947 - 978

دار الفضيلة للنشر والتوزيع

العنوان: حي باحة (03)، رقم (28) اللينو - المحمدية - الجزائر

فانكس وفاكس: 021519463

التوزيع: 08 62 53 08 (0661)

البريد الإلكتروني: darelfadhila@maktoob.com

موقعنا على الشبكة العنكبوتية: www.rayatalislah.com

## تقديم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على من  
أرسله الله رحمة للعالمين، وعلى آله وصحبه وإخوانه إلى يوم  
الدين، أما بعد:

فلا شك أن السبيل القويم في تربية النشء ينطلق من  
عقيدة التوحيد، وتقدير المسؤولية الإلهية لدى المرء بحسب  
المحافظة على فطرة الخاضع لربه، لئلا تكون فطرته عرضة  
للطمس والكدر، ويُظلم قلبه فينحرف عن التوحيد، لذلك  
كانت التربية العقائدية هي المرحلة الأولى والدعم الأساسية  
لدخول الولد في رحاب الإيمان وتعلم القرآن وأركان الإسلام  
وأحكامه وأخلاقه وآدابه، إذ التوحيد أول دعوة الرسل، وأول  
منازل الطريق، وأول مقام يقوم فيه السالك إلى الله تعالى<sup>(١)</sup>.

(١) مدارج السالكين لابن القيم (٣/٤٤٣).

وقد جعل الله تعالى عقيدة الصحابة رضي الله عنهم - سلف هذه الأمة - معياراً للعقيدة الصحيحة ومقياساً للاعتدال، قال تعالى: ﴿فَإِن مَّامَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا﴾ [البقرة: ١٣٧]، والآمال معقودة في تربية هذا الجيل على نمط الصحابة الأخيار الذين تربوا على المنهج الرباني القائم على التوحيد، والجامع لأسلوب المعرفة العقلي والروحي، والمستمد كيانه كلبته من منهج الوحي، وقد عمل النبي ﷺ على تنقية قلوب الصحابة وجوارحهم من الشرك، وعرفهم بخالفهم ورازقهم، وبين لهم حق الله على العباد: أن يعبدوه وحده لا شريك له، فربناهم على التوحيد الخالص، وما تلا ذلك من تربية إيمانية عالية أخرى صيرت الصحابة الكرام أنموذجاً مثالياً يُحتذى به، فقد كانوا أبر الأمة قلباً، وأعمقها علماً، وأقواها عملاً، وأحسنها خلقاً، وأقلها تكلفاً...

هذا، وضمن هذا السياق ذي البعد التربوي تناول أخواننا: نجيب جلواح - حفظه الله - الإمام الخطيب موضوع التربية والرعاية في رسالة موسومة بعنوان: «آخرة عين الأبوين في رعاية وتربية البنات والبنين»، أظهر في رسالته

نعمة الولد والاهتمام به رعاية ونصحاً وتوجيهاً، وبين مراحل تعليمه مركزاً على العقيدة الصحيحة والصلاة وما يستتبع ذلك من الصوم والآداب والأخلاق الفاضلة، كل ذلك في ظل القدوة الحسنة، وقد كان الأسلوب الذي تناول به موضوعه سهلاً للغاية، وألفاظه سائغة، وعبارته مبسطة ومفهومة المعنى، ومعززة بالأدلة الشرعية والشواهد من أقوال سلفنا الصالح، فقد أجاد وأفاد، فنعمة موضوعاً تطرق إليه، وأسلوباً سلك فيه.

نسأل الله له التوفيق والسداد، لتقديم المزيد من العمل الجاد. وأخيراً دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وإخوانه إلى يوم الدين وسلم تسليماً.

الجزائر في: ٢٨ صفر ١٤٣٢ هـ

الموافق: ٠١ فبراير ٢٠١١ م

أبو عبد المعز محمد علي فركوس

- لطف الله به -



أما بعد:

فهذه محاولة متواضعة في بيان ما يجب على الآباء تجاه  
أبنائهم، من رعاية وتربية حسنة، وفق تعاليم الإسلام،  
والحاجة ماسة إلى مثل هذه المواضيع الهامة، خاصة في زماننا  
هذا، لا سيما مع الفساد الأخلاقي الذي فشا في مجتمعاتنا، وانتشر  
انتشاراً رهيباً ومُفزعاً، وما يزيد في الطين بلة هو إهمال بعض  
الأولياء لأولادهم، وتفريطهم في أداء هذا الواجب الشرعي.

وفي حفيظة الأمر كانت هذه الكلمة عبارة عن سلسلة  
مقالات تربوية نُشرت في مجلّتنا الغراء: «الإصلاح» تحت  
عنوان: «قرّة عين الأبوين في رعاية وتربية البنات والبنين»  
وذلك في حلقات ثلاث.

ولما اطّلع عليها بعض الفضلاء اقترح علينا أن نجتمعها  
في رسالة مفردة، ثمّ نطبع ونشر، ليعمّ بها النفع والفائدة،  
فسارعت إلى الاستجابة، على أن تكون هذه الكلمات تذكرة  
وتوجيهاً لكل من قرأها وتصفّحها و«الدّينُ النَّصِيحةُ».

كما لا يفوتني أن أذكر بأن بعض إخواننا الكرام رأى من  
الأحسن تسمية هذه الرسالة باسم مختصر، غير الذي عُرفت به  
في المجلّة، ليكون أجذب للقارئ، فأصبح اسمها - بعد  
التّغيير - كما هو مُدوّن في الغلاف: «تربية الأولاد».

أسأل الله تعالى أن يتقبّل منّا صالح الأعمال، وأن يجعل  
أعمالنا خالصة لوجهه الكريم، وينفع بهذه الرسالة كاتبها  
وقارئها، ويجزل المثوبة لكل من شارك في نشرها وطبعها  
والتّقديم لها خير الجزاء، إنّه وليّ ذلك والقادر عليه، ولا  
حول ولا قوّة إلا بالله العليّ العظيم.

## نعمة الأولاد

إن الأولاد والذرية نعمة من نعم الله الجليلة، تقرُّ بها العيون، وتبهج لها النفوس، وتطمئنُّ إليها القلوب. وهم زينة الحياة، وريحانة الدنيا، وفلذة الأكباد، وثمره الفؤاد.

قال تعالى: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَالْبَاقِيَاتُ الصَّالِحَاتُ خَيْرٌ عِنْدَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرًا أَمَلًا﴾ [النساء: ٣١].

وهذه النعمة لا تكون نعمة حقيقية إلا إذا قام الأبوان بواجبها وحفظها، وأحسن رعاية الأبناء ونشئتهم.

والأولاد سبب لانتماع الآباء؛ فابن آدم ينقطع تجدد ثوابه وأجره بخروجه من دار الدنيا، وإلّا يتنفع بأثار ما عمله في حياته<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: الفتاوى الكبرى الشيخ الإسلام ابن تيمية (٤/٢٥٧).

ولمّا كان الولد من كسب أبيه<sup>(١)</sup> انتفع به، فاستثنى من عمله المنقطع، والعمل الصالح الذي يقوم به الولد يكتب للوالد مثله - ولو بعد موته - من غير أن ينقص من أجره شيء، وهذا إن دعاه إليه في حال حياته؛ لأن الدال على الخير كفاعله<sup>(٢)</sup>.

ورعاية الآباء أبناءهم من الأعمال الصالحة التي يستمر ثوابها باستمرار الصدقة الجارية.

فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ»<sup>(٣)</sup>.

ولا يكون الولد صالحاً - عادةً - إلا إذا أحسن والداه

(١) روى النسائي (٤٤٤٩) وابن ماجه (٢١٣٧) عن عائشة رضي الله عنها قالت:

قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ أَطْيَبَ مَا أَكَلَ الرَّجُلُ مِنْ ثَمَرِهِ، وَإِنْ وَلَدَهُ مِنْ ثَمَرِهِ»، وهو في «صحيح سنن النسائي» للألباني (٤١٤٤).

(٢) روى الترمذي (٢٦٧٠) عن أنس بن مالك - مرفوعاً - «إِنَّ الدَّالَّ عَلَى الْخَيْرِ كِفَاعِلُهُ»، وهو في «السلسلة الصحيحة» للألباني (١٦٦٠).

(٣) رواه مسلم (١٦٣١).



تربيته، وهذب سلوكه وأخلاقه.

والمؤمنون الصادقون يرفعون أكتفهم إلى ربهم متضرعين إليه أن يكرمهم بالذرية الصالحة، ويجعل أبناءهم قرة أعينهم.

قال الله تعالى - حاكياً قول نبيه زكرياً عليه السلام :- ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ [التكاثر: ٣٨].

أي: اطاهرة الأخلاق، طيبة الآداب؛ لتكتمل النعمة الدينية والدنيوية بهم<sup>(١)</sup>.

وهذا هو مطلب عباد الرحمن؛ قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَقُولُونَ

رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ [البقرة: ٧٤].

يعني: الذين يسألون الله أن يخرج من أصلابهم وذرياتهم من يطيعه، ويعبده وحده لا شريك له<sup>(٢)</sup>.

روى ابن أبي الدنيا عن حزم قال: «سمعتُ كثيراً - يعني:

(١) انظر: «تفسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان» للشيخ الشعري (١٢٩).

(٢) انظر: «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (١٣٢/١).

ابن زياد - يسأل الحسن - أي: البصري - قال: يا أبا سعيدا

قول الله تعالى: ﴿هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ﴾ أي الدنيا أم في الآخرة؟

قال: لا، بل في الدنيا.

قال: وما ذاك؟

قال: المؤمن يرى زوجته وولده مطيعين الله تعالى.

قال: وأي شيء أقر لعين المؤمن من أن يرى زوجته وولده يطيعون الله عز وجل ذكره<sup>(١)</sup>.



والاهتمام بالأولاد - رعاية ونصحاً وتوجيهاً - سمة المؤمنين، وصفة عباد الله الصالحين.

فهذا نبي الله يعقوب عليه السلام وهو على فراش الموت، لم ينس أن يوصي أبناءه بالثبات على العقيدة الصحيحة.

قال تعالى: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ

(١) كتاب «العيال»، باب صلاح الولد (٦١٧/٢).

لِيُنَبِّئَهُ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَاللَّهُ مَا آتَاكَ إِبْرَاهِيمَ  
وَأِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلهًا وَجِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿٣١﴾ [البقرة: ١٧٥].

وهذا لقمان - الذي آناه الله الحكمة - يوصي ولده  
الذي هو أشفق الناس عليه وأحبهم إليه، فهو حقيق أن  
يمنحه أفضل ما يعرف<sup>(١)</sup>، فيعظه موعظة جامعة، وينصحه  
نصيحة نافعة، ويأمره بعبادة الله وحده، ويحذره تحذيرًا  
شديدًا من أن يجعل لله ندا وهو خلقه، ويبين له خطورة  
الإشراك بالله.

قال ﷺ: ﴿وَلَا قَالَ لَقَمْنُ لِابْنِهِ، وَهُوَ يَعْطُهُ، يَبْنِي لِأَشْرِكٍ  
بِإِلَهِهِ﴾ [البقرة: ١٧٥].

ثم يوجهه للعمل بالأخلاق الفاضلة والخلال الرقيقة،  
والتمسك بالعرفى الوثيقة، فيقول: ﴿يَبْنِي أَقْبِرَ الصَّلَاةَ وَأَمْرًا  
بِالْمَعْرُوفِ وَأَنَّهُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأَصْبِرْ عَلَى مَا آصَابَكَ إِنَّ ذَلِكَ مِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ  
﴿٣١﴾ [البقرة: ١٧٥].

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير (١/٣٣٦).

وبعدها ينهاه عن الأخلاق السيئة والخصال الرضية،  
فيقول: ﴿وَلَا تُصَغِرْ خَلْقَكَ لِلنَّاسِ وَالْأَنْثَى فِي الْأَرْضِ مَرَجًا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ  
كُلَّ مُخَالٍ فَخُورٍ ﴿٣٢﴾ وَأَقْصِدْ فِي مَشْيِكَ وَأَغْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ إِنَّ أَنْكَرَ  
الْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ الْمَعِيَرِ ﴿٣٣﴾ [البقرة: ١٧٥].

فالحمد لله الذي من علينا بنعمة الأولاد، وفتح لنا من  
أسباب الهداية كل باب، ورغب في طرق الصلاح وحذر من  
طرق الفساد... أشكروه على ما أنعم به عليكم من نعمة  
الأولاد، واعلموا أن هذه النعمة فتنة للعبد واختبار، فإما منحة  
تكون قرة عين في الدنيا والآخرة، سرور للقلب، وانسباط  
للنفس، وعون على مكابد الدنيا، وصلاح مجدوهم إلى البر في  
الحياة وبعد الممات، اجتمع في الدنيا على طاعة الله، واجتماع  
في الآخرة في دار كرامة الله: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُمْ  
[البقرة: ٢١]﴾<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: الضياء الأملع من الحطب الجوامع، للشيخ محمد بن صالح  
العثيمين (٦١٢).



«فهذه الآية تدلُّ على أنَّ الله سبحانه يُلحِقُ ذُرِّيَّةَ المؤمنين بهم في الجنة، وأنهم يكونون معهم في درجاتهم، ومع هذه فلا يُنَوِّمُ نزولُ الآباء إلى درجة الذُرِّيَّة، فإنَّ الله لم يُلْتَمِمْ، أي: لم يَنْقُصْهم من أعمالهم شيئاً، بل رفع ذُرِّيَّاتهم إلى درجاتهم مع توفير أجور الآباء عليهم»<sup>(١)</sup>.

\*\*\*

ولمَّا كان الأولاد رجال الغد، وفوتهُ المتظرة، ودعائم المجتمع التي سبقوم عليها؛ فإنَّ أداء حقوقهم كاملةً على الوجه الذي يرضي الله ﷻ - برعايتهم وتربيتهم وتعليمهم - يكتسي أهميةً بالغةً، وهو ذو شأنٍ كبير.

والقيام بهذا الواجب العظيم الملقى على عاتق الأبوين يتطلبُ فيها تاماً لهذه المسؤولية حتى تُؤدَّى على الوجه المطلوب.

فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ

(١) انظر طريقين المهجرين ويااب السعادين؛ لابن القيم (٥٨٦).

قال: «كُلُّكُمْ رَاعٍ فَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ فَهُوَ رَاعٍ عَلَيْهِمْ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَمَنْ كُنْتُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ»<sup>(١)</sup>.

أفاد هذا الحديث أن الأب والأم راعيان ومؤمنان على أولادهما.

وعن عثمان الخاطبي قال: سمعتُ ابن عمر يقول لرجلٍ: «أدبُ ابنك، فإنَّك مسؤولٌ عن ولدك، ماذا أدبته، وماذا علمته؟ وإنَّه مسؤولٌ عن برك وطواعيته لك»<sup>(٢)</sup>.

\*\*\*

ومع عظم هذه المسؤولية غير أن كثيراً من الآباء - اليوم - قد فرط فيها، واستهان بها، ولم يرها الاهتمام الذي تستحقُّه،

(١) أخرجه البخاري (٢٥٥٤) ومسلم (١٨٢٩).

(٢) رواه البيهقي في السنن الكبرى (٥٣٠١) وفتح الإبان (٨٢٩٥).



فأضاعوا أولادهم، وظنوا أن تربيتهم لهم تقتصر على توفير  
المأكل والمشرب والملبس والمأوى فحسب، وغفلوا عن تاديبهم  
وتهذيبهم وتوجيههم وإرشادهم.

ثم إذا انحرف أبناؤهم ونشأوا عاقين لهم، متمردين  
عليهم أظهروا تسخطاً، وأبدوا تضرعاً، وأكثروا الشكوى.

وما علم هؤلاء أنهم هم السبب الأول في ذلك التمرد  
وذلك العقوق، فهم الذين غرسوا بذور الانحراف بأيديهم،  
فلا يحصدون إلا آثاره، ومن يغرس الشوك لا يجني العنب.

ولو أننا تأملنا جيداً فيما نشكوه من الفساد الأخلاقي  
في مجتمعاتنا، وظهور المنكرات، وانتهاك الحرمات، وزيف  
في المعتقدات، وتهاون في القيام بالواجبات، لوجدنا أن  
سبب ذلك كله هو إغفال التربية، وإهمال التأديب في وقته.

روى ابن أبي الدنيا عن أبي التياح عن أبيه قال: «كنا  
نسمع أن أقواماً سبواهم عيالاً ثم عيالاً على المهالك»<sup>(١)</sup>.

(١) كتاب العيال، (٢/٦٢٢).

قال ابن قيم الجوزية رحمته الله: «وما يحتاج إليه الطفل غاية  
الاحتياج الاعتناء بأمر خلقه، فإنه ينشأ على ما عودته المرئي في  
صغره، من حُرِّدٍ وغضبٍ ولجاجٍ وعجلةٍ وخفةٍ مع هواه  
وطيشٍ وحادَّةٍ وجشعٍ، فيصعبُ عليه في كِبَرِهِ تلافِي ذلك،  
وتصبر هذه الأخلاق صفاتٍ وهياتٍ راسخةٍ له، فلو تحرَّز  
منها غاية التحرُّز فصحت - ولا بد - يوماً ما، ولهذا نجد أكثر  
الناس منحرفةً أخلاقهم، وذلك من قِبَلِ التَّربية التي نشأ  
عليها... وكم ممن أسقى ولده وفلذة كبده في الدنيا والآخرة  
بإهماله، وترك تاديبه، وإعائه له على شهواته، ويزعم أنه  
يكرمه وقد أهانه، وأنه يرحمه وقد ظلمه وحرمه، ففاته  
انتفاعه بولده، وفوت عليه حظُّه في الدنيا والآخرة، وإذا  
اعتبرت الفساد في الأولاد رأيت عامته من قِبَلِ الآباء... فما  
أفسدَ الأبناء مثلُ تغفُّلِ الآباء وإهمالهم واستسهالهم شرَّ  
النَّار بين النَّيِّاب، فأكثرُ الآباء يعتمدون مع أولادهم أعظم  
ما يعتمد العدوُّ الشَّدِيدُ العداوة مع عدوِّه وهم لا يشعرون،



فكم من والدٍ حرم ولده خير الدنيا والآخرة، وعرضه لهلاك الدنيا والآخرة، وكلُّ هذا عواقب تفریط الآباء في حقوق الله وإضاعتهم لها، وإعراضهم عما أوجب الله عليهم من العلم النافع والعمل الصالح حرّمهم الانتفاع بأولادهم، وحرّم الأولاد خيرهم ونفعهم لهم، هو من عقوبة الآباء<sup>(١)</sup>.

وقد جاءت نصوصُ الوحيين من كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ تبيّن السبيل الأقوم، والطريق الأمثل، والمنهج الأكمل، الذي يُحتذى به في حسن تربية الأولاد.

وذلك بالسعي في حفظهم - بالشرع - من الشبهات والشهوات، وإبعادهم عن المعاصي والمنكرات، والزامهم بالتمسك بأمر الدين - قولاً، واعتقاداً، وعملاً -

وإن تخلّى الآباء عن هذه الواجبات، وإهمالهم رعاية البنين والبنات، وتفریطهم في أداء هذه الأمانات، خلل واضح وخطأ فادح، وفي ذلك أشدُّ الخطر، وأكبر الضرر،

(١) «تحفة المودود بأحكام المولود» (٢٤٠ - ٢٤١).

وأعظم الشر، ويتج عنه عواقب وخيمة، وأضرارٌ جسيمة، ولأن يجسر الآباء أموالهم، ويضيعوا ثروتهم، أهون وأيسر من أن يجسروا عقائد أبنائهم وأخلاقهم.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا قُوا أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَبْصُرُونَ اللَّهَ مَا أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿١﴾ [التكوير: ١].

أي: «أروهم بالمعروف، وانهبهم عن المنكر، ولا تدعوهم هملاً فتأكلهم النار» - يوم القيامة<sup>(١)</sup>.

قال البغوي: «وفي تعليمهم أحكام الدين، وشرايع الإسلام، قيامٌ بحفظهم عن عذاب النار»<sup>(٢)</sup>.

«وقال بعض أهل العلم: إن الله سبحانه يسأل الوالد عن ولده - يوم القيامة - قبل أن يسأل الولد عن والده، فإنه كما أن للاب على ابنه حقاً، فللابن على أبيه حق، فكما قال تعالى:

(١) انظر «تفسير القرآن العظيم» لابن كثير (٥/ ٢٤٠).

(٢) «شرح السنة» (٢/ ٤٠٨).

﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا﴾ [التين: ٨]، قال تعالى: ﴿قُرْآنًا  
أَنْفُسُكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَفُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ [التين: ٦]،<sup>(١)</sup>

فإذا كنت أيها الأب الرحيم تصون ولدك من نار الدنيا،  
وتحفظه منها أشد الحفظ، وتحشى عليه منها أعظم الخشية، وما  
هي سوى جزء من سبعين جزء من نار جهنم<sup>(٢)</sup>، فكيف  
تطيب نفسك أن تسلم فلذة كبدك لنار الآخرة، وتقذف فيها  
بسوء تربيتك له؟! وكيف تتركه يتعد عن تعاليم الإسلام،  
ويستهين بأوامره وفضائله ولا يعمل بها، ويرتكب نواهيها  
وزواجرها ولا يبالي بذلك!؟

\*\*\*

(١) قاله ابن القيم في المحفة المودود بأحكام المولود (٢٣١).

(٢) أخرجه البخاري (٣٢٦٥) ومسلم (٢٨٤٣) - واللفظ له - عن أبي  
هريرة رضي الله عنه قال: «نَارُكُمْ عَلَيْهِ النَّبِيُّ يُوقَدُ ابْنُ آدَمَ جُزْءًا مِنْ  
سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ»، قالوا: والله إن كانت لكافية يا رسول  
الله! قال: «فإنها فُضِّلَتْ عَلَيْهَا بِسَبْعِينَ جُزْءًا، كُلُّهَا يَسُلُّ حَرُّهَا».

وإن سألتني وقلت:

\* كيف أتى ولدي النار، وأجنبه حرها ولهبها؟

فالجواب:

إن وقايتك لولدك تكون بيان الحق له وأمره باتباعه  
والعمل به، وبيان الباطل وإبراز أضراره، وتحذيره منه ومن  
الوقوع فيه، وبالحرص على تعويده على الطاعة وتحببها له،  
وتبغضه المعصية وتنفيره منها، لا سيما إن كان صغيراً؛ لأن  
التربية في الصغر كالنقش على الحجر.

ويظهر من خلال النصوص التي سبقت أننا وجوب  
تربية الأولاد على الدين والخلق؛ لأنهم أمانة في أعناق  
أوليانهم، «وإن الله سائل كل راع عما استرعاه، أحفظ ذلك أم  
ضيع؟ حتى يسأل الرجل على أهل بيته<sup>(١)</sup>»، «واستدل به على  
أن المكلف يؤخذ بالتقصير في أمر من هو في حكمه<sup>(٢)</sup>».

(١) أخرجه السنن الكبرى (٩١٢٩) وابن جبان في صحبه (١٤٩٣)، وهو في السلسلة الصحيحة للآلبان (١٦٣٦).  
(٢) قاله ابن خنجر في فتح الباري (١١٣/١٣).



وإن أولى الناس ببر الرجل، وأحفظهم بمعرفة، هم أبناؤه  
ونزنته، وأفضل ما يمنحهم إياه هو تربيتهم وتهذيبهم، وذلك  
من حفظهم عليه.

قال رسول الله ﷺ: «وإن لولدك عليك حقاً»<sup>(١)</sup>.

وفيه أن على الأب تأديب ولده، وتعليمه ما يحتاج إليه  
من وظائف الدين، وهذا التعليم واجب على الأب وسائر  
الأولياء قبل بلوغ الصبي والصبية، نص عليه الشافعي  
وأصحابه، قال الشافعي وأصحابه: وعلى الأمهات - أيضاً -  
هذا التعليم إذا لم يكن أب؛ لأنه من باب التربية، وهو مدخل  
في ذلك، وأجرة هذا التعليم في مال الصبي، فإن لم يكن له مال  
فعل من تلزمه نفقته؛ لأنه مما يحتاج إليه، والله أعلم<sup>(٢)</sup>.

قال جمال الدين القاسمي: «والصبي أمانة عند والديه،  
وقلبه الطاهر جوهرة نفيسة ساذجة خالية عن كل نقش

(١) أخرجه مسلم (١١٥٩).

(٢) قال النووي في شرح صحيح مسلم (٤٣/٨).

وصورة... فإن عود الخير وعلمه نشأ عليه، وسعد في الدنيا  
والآخرة، وشاركه في ثوابه أبواه وكل معلم له ومؤدب، وإن  
عود الشر وأهميل إهمال البهائم شقي وهلك وكان الوزر في  
رقبة القيم عليه»<sup>(١)</sup>.



بعد الكلام المجمل عن تربية الأولاد ورعايتهم، أنتقل  
إلى تفصيل الكلام فيما يتعين على الوالدين أن يعلموه  
ويعلموه أبناءهم.

فأقول - وبالله أستعين -:

(١) «معرفة المؤمنين» (٢٧٨).

الآباء والأمهات أن يؤذّبوا أولادهم، ويُعلّموهم الطهارة  
والصلاة، ويضربوهم على ذلك إذا عقّبوا<sup>(١)</sup>.

قال أصحابنا: ويأمره الوليُّ بحضور الصلوات في الجماعة  
وبالسواك، وسائر الوظائف الدينيّة، ويُعرفه تحريم الزنا  
واللواط والخمر والكذب والغيبة وشبهها<sup>(٢)</sup>.

كما أن على وليّ الطفل أن يتعهّده ويسأل عنه: هل أدى  
صلاته أم ضيّعها؟ فإن كانت الأولى، شجّعها ليمضيّ قدماً،  
وإن كانت الأخرى، ذكره وحذّره وخوّفه؛ كي لا يتعوّد  
تركها، ولا يتهاون فيها؛ فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أتت  
عند خالتي ميمونة، فجاء رسول الله ﷺ بعدما أمسى فقال:  
«أصلّي الغلام؟»، قالوا: نعم، فاضطجع حتى إذا مضى من  
الليل ما شاء الله، قام فتوضّأ، ثم صلّى سبعاً أو خمساً، أو تر  
بهنّ، لم يسلم إلا في آخرهنّ<sup>(٣)</sup>.

(١) المجموع شرح المهذب، (١١/٣).

(٢) أخرجه أبو داود (١٣٥٦)، وهو في صحيح سنن أبي داود للالباني  
(١٢٠٨).

فأول شيء بدأ به النبي ﷺ - بعد دخوله البيت - هو أن  
سأل أهله قائلاً: «أصلّي الغلام؟»، وفي ذلك بيان لما أشرنا إليه.

وإذا علم وليّ أمر المسلمين يتهاون بعض الآباء في أداء هذا  
الواجب الشرعيّ؛ عاقبهم على ذلك كي لا يعودوا إلى مثله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «... بل تارك الصلاة  
شرٌّ من السارق والزاني وشارب الخمر وأكل الحشيشة،  
ويجب على كلِّ مطاع أن يأمر من يُطيعه بالصلاة، حتى  
الصغار الذين لم يبلغوا، قال النبي ﷺ: «مُرُوهُمْ بِالصَّلَاةِ  
لِيَسْبِحَ، وَأَضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِيَتَّقِرَ، وَتَرْتَوِيَ بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»  
ومن كان عنده صغير مملوك، أو يتيم أو ولد فلم يأمره  
بالصلاة؛ فإنه يُعاقب الكبير إذا لم يأمر الصغير، ويُعزّر  
الكبير على ذلك تعزيراً بليغاً؛ لأنه عصي الله ورسوله<sup>(١)</sup>.

ولقد كان السلف يحرصون على أمر صغارهم بالصلاة،  
ويعاقبونهم على التفریط فيها وإضاعتها، ويؤذّبونهم على

(١) المجموع الفتاوى، (٢٢/٥٠-٥١).



الآباء والأمهات أن يؤدّبوا أولادهم، ويُعلّموهم الطهارة  
والصلاة، ويضربوهم على ذلك إذا عفلوا<sup>(١)</sup>.

قال أصحابنا: ويأمره الولي بحضور الصلوات في الجماعة  
وبالسواك، وسائر الوظائف الدينية، ويُعرفه تحريم الزنا  
واللواط والخمر والكذب والغيبة وشبهها<sup>(٢)</sup>.

كما أن على وليّ الطفل أن يتعهده ويسأل عنه: هل أدى  
صلاته أم ضيعها؟ فإن كانت الأولى، شجعه ليَمْضِي قُدُمًا،  
وإن كانت الأخرى، ذكره وحذّره وخوّفه؛ كي لا يعود  
تركها، ولا يتهاون فيها؛ فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «بُتُّ  
عند خالتي ميمونة، فجاء رسول الله ﷺ بعدما أمسى فقال:  
«أَصَلَّى الْغُلَامُ؟»، قالوا: نعم، فاضطجع حتى إذا مضى من  
الليل ما شاء الله، قام فتوضّأ، ثم صلّى سبعا أو خمسا، أوتر  
بهنّ، لم يسلم إلا في آخرهنّ»<sup>(٣)</sup>.

(١) «المجموع شرح المهذب» (١١/٣).

(٢) أخرجه أبو داود (١٣٥٦)، وهو في «صحيح سنن أبي داود» للالباني  
(١٢٠٨).

فأول شيء بدأ به النبي ﷺ - بعد دخوله البيت - هو أن  
سأل أهله قائلا: «أَصَلَّى الْغُلَامُ؟»، وفي ذلك بيان لما أشرنا إليه.

وإذا علم وليّ أمر المسلمين يتهاون بعض الآباء في أداء هذا  
الواجب الشرعي؛ عاقبهم على ذلك كي لا يعودوا إلى مثله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «... بل تارك الصلاة

شرٌّ من السارق والزاني وشارب الخمر وأكل الحشيشة،

ويجب على كل مطاع أن يأمر من يطيعه بالصلاة، حتى

الصغار الذين لم يبلغوا، قال النبي ﷺ: «مُرُوهُمْ بِالصَّلَاةِ

لَسَبْعٍ، وَأَضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِعَشْرِ، وَفَرَّقُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ».

ومن كان عنده صغير مملوك، أو يتيم أو ولد فلم يأمره

بالصلاة؛ فإنه يُعاقب الكبير إذا لم يأمر الصغير، ويُعزّر

الكبير على ذلك تعزيرًا بليغًا؛ لأنه عصي الله ورسوله»<sup>(١)</sup>.

ولقد كان السلف يحرصون على أمر صغارهم بالصلاة،

ويعاقبونهم على التفریط فيها وإضاعتها، ويؤدّبونهم على

(١) «مجموع الفتاوى» (٢٢/٥٠-٥١).





يفرع مسامعهم: معرفة الله - سبحانه - وتوحيده، وأنه - سبحانه - فوق عرشه، ينظر إليهم، ويسمع كلامهم، وهو معهم أينما كانوا<sup>(١)</sup>.

ولكن تعليم الصغار توحيد الله قبل أي علم آخر، بل هو مقدم على تعلم كتاب الله تعالى؛ فعن جندب بن عبد الله رضي عنه قال: «كنّا غلماناً حزاورة<sup>(٢)</sup> مع رسول الله ﷺ فبعلمنا الإيمان قبل القرآن، ثمّ بعلمنا القرآن، فازدنا به إيماناً، وإنكم - اليوم - تعلمون القرآن قبل الإيمان<sup>(٣)</sup>».

وهذا هو المنهج الذي سار عليه سلف هذه الأمة، إذ كانوا يهتمون بعقائد أبنائهم، ويعلمونهم توحيد الله منذ الصغر.

وكانوا يجذرونهم من مخالطة أهل البدع والأهواء؛ لما

(١) تحفة المودود بأحكام المولود (٢٣١).

(٢) جمع خزور أو خزور: وهو الغلام إذا اشتد ونوي وخدم، انظر: «الضحاح» للجوهري (٦٢٩/٢).

(٣) أخرجه ابن ماجه (٦١) والبيهقي في «الكبرى» (٥٠٧٥) - واللفظ له - وهو في «صحيح سنن ابن ماجه» للألباني (٥٢).

في ذلك من العواقب الوخيمة، والآثار السيئة على عقائدهم، قال سعيد بن جبير رضي عنه: «لأن يصحب ابني فاسقاً شاطراً<sup>(١)</sup> سنياً أحب إليّ من أن يصحب عبداً مبتدعاً<sup>(٢)</sup>».

وكانوا يختارون لهم المعلم السني، والمربي الصالح، صاحب الأتباع والخلق الحسن، وكانوا يجذرون من وضعه في يد معلم مبتدع.

فكم من انحراف في الخلق، وفساد في الاعتقاد، وقع فيه الصبي بسبب معلمه؟!.

قال أبو إسحاق الجبيني: «لا تعلموا أولادكم إلا عند رجل حسن الدين، فدين الصبي على دين معلمه<sup>(٣)</sup>».

(١) تُستعمل كلمة «شاطر» بمعنى: النيه والذكي والماهر، وهو خطأ، ومعناها الصحيح الفصح: هو الذي أعى أهله ومزّده حبناً، انظر: «كتاب العين» للخليل بن أحمد (٦/٢٣٤).

(٢) رواه ابن بطّة في «الإبانة الصغرى» (ص ٨٩).

(٣) انظر: ترتيب المدارك وتقريب المسالك للقاضي عياض (١/٤٥٠).

## تعليم الطفل القرآن

حث الإسلام على تعلم كتاب الله تعالى وتعليمه؛ قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ»<sup>(١)</sup>.

وهذا يشمل التعليم اللفظي - تلاوة وحفظاً - والمعنوي - تفسيراً وشرحاً - كما يشمل الوالد بتعليمه ولده.

فإن عجز الوالد عن تعليم ولده القرآن، أو شغل عن ذلك، وكل من يقوم به - ولو بأجرة - فإن ترك ذلك لشح، فبح فعله.

وقد رتب الشرع على هذا التعليم ثواباً وأجرًا، لاسيما تعليم الوالد ولده؛ فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَرَأَ الْقُرْآنَ وَتَعَلَّمَهُ وَعَمِلَ بِهِ، أُلِّسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ نَاجًا مِنْ نُورٍ، ضَوْؤُهُ مِثْلُ ضَوْءِ الشَّمْسِ، وَيُكْتَسَى وَالِدَاهُ حُلَّتَيْنِ، لَا يَقُومُ بِهِمَا النَّبِيُّ، فَيَقُولَانِ: بِمِ كَسِبْنَا؟» فَيَقَالُ: بِأَخَذِ وَلَدِكُمَا الْقُرْآنَ»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٥٠٢٧) من حديث عثمان بن عفان رضي الله عنه.

(٢) أخرجه الحاكم (٢٠٨٦) عن بريدة رضي الله عنه، وهو في «الصحيفة» (٢٨٢٩).

وبهذا التعليم قام السلف، فكان من ذلك أن حفظه صغارهم؛ فعن ابن أبي مليكة قال: سمعتُ ابن عباس رضي الله عنه يقول: «سَلَوْنِي عَنْ سُورَةِ النِّسَاءِ، فَإِنِّي قَرَأْتُ الْقُرْآنَ وَأَنَا صَغِيرٌ»<sup>(١)</sup>.

بل كان من أولئك الصغار من يؤم الكبار - وهو ابن ست أو سبع سنين - لحفظه، وهو عمرو بن سلمة رضي الله عنه<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الحاكم في «المستدرک علی الصحیحین» (٣١٧٨)، وقال: «هذا

حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي.

(٢) انظر: الحديث (٤٣٠٢) من «صحيح البخاري».



## أمر الصبي بالصلاة:

على وليّ الطفل أن يأمره بالصلاة، ويُعَوِّده عليها، وهو من حقّ الولد على أبيه؛ قال - جلّ شأنه - ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [تلقا: ١٣٢].

وهذا هو شأن المرسلين مع أهلهم؛ قال الله تعالى عن نبيه إسماعيل عليه السلام: ﴿وَكَانَ بِأَمْرِ أَهْلِهِ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ مَرْضِيًّا﴾ [سورة ص: ١٠١]، وحكى عن خليل الرحمن إبراهيم عليه السلام قوله: ﴿رَبِّ اجْعَلْنِي مُقِيمَ الصَّلَاةِ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ [البقرة: ١٢٩].

وهو ذاب الصالحين مع أبنائهم، فهذا لقمان الحكيم يخاطب ابنه - وهو يعظه - ﴿يَبْنَؤُا قِيمَ الصَّلَاةِ﴾ [لقمان: ١٧].

وقد أمر النبي ﷺ أولياء أمور الصغار أن يعوّدوهم على الصلاة في سن مبكرة، فهي أعظم ركن من أركان الإسلام بعد الشهادتين؛ فعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جدّه قال: قال رسول الله ﷺ: «مُرُوا أَوْلَادَكُمْ بِالصَّلَاةِ وَهُمْ

أَبْنَاءُ سَبْعِ سِنِينَ، وَأَضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا وَهُمْ أَبْنَاءُ عَشْرِ، وَفَرُّوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»<sup>(١)</sup>.

قال ابن حجر رحمه الله: «فإن الأولاد ليسوا بمكلفين، فلا يتجه عليهم الوجوب، وإنما الطلب متوجه على أوليائهم أن يُعلّموهم ذلك، فهو مطلوب من الأولاد بهذه الطريق»<sup>(٢)</sup>.

ولقد نبّه النبي ﷺ - في هذا الحديث - على أمرين مهمين، في تربية الأولاد:

- أولهما: غرس الصلاة في الأولاد وهم صغار؛ ليتعودوها كباراً، ويتمرّنوا عليها، وكون الغلام يُضرب عليها قبل البلوغ؛ دليل على إغلاظ العقوبة عليه إذا تركها متعمداً بعد البلوغ.

- الثاني: غرس الفضيلة والعفة فيهم؛ ليتعدوا عن الرذائل، ويجتنبوا الفواحش.

قال النووي رحمه الله: «قال الشافعي في المختصر»: «وعلى

(١) أخرجه أبو داود (٤٩٥)، وهو في «صحيح سنن أبي داود» للالباني (٤٦٦).

(٢) «فتح الباري» (٣٤٨/٩).



الآباء والأمهات أن يؤدّبوا أولادهم، ويُعلّموهم الطهارة  
والصلاة، ويضربوهم على ذلك إذا عخلوا<sup>(١)</sup>.

قال أصحابنا: ويأمره الولي بحضور الصلوات في الجماعة  
وبالسواك، وسائر الوظائف الدينية، ويُعرفه تحريم الزنا  
واللواط والخمر والكذب والغيبة وشبهها<sup>(٢)</sup>.

كما أن على وليّ الطفل أن يتعهده ويسأل عنه: هل أدى  
صلاته أم ضيعها؟ فإن كانت الأولى، شجعه ليَمْضِي قُدَمًا،  
وإن كانت الأخرى، ذكره وحذّره وخوّفه؛ كي لا يعود  
تركها، ولا يتهاون فيها؛ فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: **بُتُّ**  
عند خالتي ميمونة، فجاء رسول الله ﷺ بعدما أمسى فقال:  
**«أَصَلَّى الْغُلَامُ؟»**، قالوا: نعم، فاضطجع حتى إذا مضى من  
الليل ما شاء الله، قام فنوّصًا، ثمّ صلّى سبعا أو خمسًا، أوتر  
بهنّ، لم يسلم إلا في آخرهنّ<sup>(٣)</sup>.

(١) المجموع شرح المهذب (١١/٣).

(٢) أخرجه أبو داود (١٣٥٦)، وهو في صحيح سنن أبي داود للالباني  
(١٢٠٨).

فأول شيء بدأ به النبي ﷺ - بعد دخوله البيت - هو أن  
سأل أهله قائلاً: **«أَصَلَّى الْغُلَامُ؟»**، وفي ذلك بيان لما أشرنا إليه.  
وإذا علم وليّ أمر المسلمين يتهاون بعض الآباء في أداء هذا  
الواجب الشرعي؛ عاقبهم على ذلك كي لا يعودوا إلى مثله.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله: «... بل تارك الصلاة  
شرٌّ من السارق والزاني وشارب الخمر وأكل الحشيشة،  
ويجب على كل مطاع أن يأمر من يُطيعه بالصلاة، حتى  
الصغار الذين لم يبلغوا، قال النبي ﷺ: **«مُرُوهُمْ بِالصَّلَاةِ  
لِيَسْبِحَ، وَأَضْرِبُوهُمْ عَلَيْهَا لِيَعْتَشِرَ، وَتَرْتَوُوا بَيْنَهُمْ فِي الْمَضَاجِعِ»**.  
ومن كان عنده صغير مملوك، أو يتيم أو ولد فلم يأمره  
بالصلاة؛ فإنه يُعاقب الكبير إذا لم يأمر الصغير، ويُعزّر  
الكبير على ذلك تعزيرًا بليغًا؛ لأنه عصي الله ورسوله<sup>(٤)</sup>.

ولقد كان السلف يحرصون على أمر صغارهم بالصلاة،  
ويعاقبونهم على التفریط فيها وإضاعتها، ويؤدّبونهم على

(١) مجموع الفتاوى (٢٢/٥٠-٥١).



قال ابن رجب الحنبلي: «...وأما أن الصَّبِيَّ ممنوعٌ من الصَّلَاةِ بدون الطَّهَّارة، فمتمنِّقٌ عليه»<sup>(١)</sup>.

وللوالد أن يُؤدِّب ولده، متى رأى منه إعراضاً عن صلواته، وله أن يضربه على تركها ضرب تَأْدِيبٍ، لا ضرب تعذيب، هذا إن كان يعقل، والأفلا؛ قال ابن مُفلح: «قال إسماعيل بن سعيد: سألت أحمد عمَّ يجوز فيه ضرب الولد؟ قال: الولد يُضرب على الأدب، قال: وسألت أحمد: هل يُضرب الصَّبِيُّ على الصَّلَاة؟ قال: إذا بلغ عشرًا، وقال حنبل: إنَّ أبا عبد الله قال: البتيم يُؤدِّب ويُضرب ضرباً خفيفاً، وقال الأثرم: سئل أبو عبد الله عن ضرب المعلم الصَّبِيَّان؟ فقال: على قدر ذنوبهم، ويتوقَّى بجهد الضَّرب، وإن كان صغيراً لا يعقل، فلا يضربه»<sup>(٢)</sup>.

(١) فتح الباري (٥/٢٩٩).  
(٢) الأَدَابُ الشَّرْعِيَّةُ (١/٤٧٧).

التَّهَاون فيها أو تأخيرها عن وقتها، أو تفويتها عن الجماعة؛ فعن عبد العزيز بن مروان: أنَّه بعث ابنه عمر بن عبد العزيز إلى المدينة يتأدِّب بها، فكتب إلى صالح بن كيسان بتعاهده، فكان يُلزمه الصَّلوات، فأبطأ يوماً عن الصَّلَاة، فقال: «ما حبسك؟» قال: «كانت مُرَجِّلتي نسكُن شعري»، فقال: «بلغ منك حبك نسكِن شعرك أن تُؤثره على الصَّلَاة؟»، فكتب إلى عبد العزيز يذكر ذلك، فبعث إليه عبد العزيز رسولاً، فلم يكلمه حتَّى حلق شعره»<sup>(١)</sup>.

ولا يكتفي الوالد بأمر صغيره بالصَّلَاة فحسب، بل عليه أن يبيِّن له أحكامها وكيفيَّتها، ويُعلِّمه كيف يتوضَّأ، وكيف يصلي كما كان رسول الله ﷺ يصلي، ولعلَّ أحسن طريقة للوصول إلى تحقيق هذا التَّعليم؛ هو أن يقوم الوالد نفسه بـصَلِّيِّ أَمَام ولده، فيتعلَّمها الصَّغير - قولاً وفعلاً -

وعليه أن يعوِّده على أدائها بشروطها وأركانها وواجباتها؛  
(١) رواه ابن عساکر في تاريخ دمشق (٥/١٣٦).

## تعليم الطفل العلم الشرعي

بعد أن يغرس الوالد في ابنه العقيدة الصحيحة، ويعلمه القرآن، ينتقل إلى تعليمه أركان الإسلام، وما ينفعه من العلوم الشرعية، التي تقوده إلى العمل الصالح، فيتعلم الطفل أحكام الصلاة والصيام والحج ونحوها.

ولما كان للعلم الشرعي أهمية كبرى، ومكانة رفيعة، كافأ رسول الله ﷺ من خدعه بأن دعا الله له أن يفقهه في الدين؛ فعن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أن النبي ﷺ دخل الخلاء، فوضعت له وضوءاً، قال: «من وضع هذا؟» فأخبر، فقال: «اللهم فقهه في الدين»<sup>(١)</sup>.

وعلى المعلم أن يتدرج مع الطفل في تعليمه، ولا يكثُر عليه حتى لا يمل فيكُل؛ قال الشافعي رحمته الله وهو يوصي أبا عبد الصمد - مؤدب أولاد هارون الرشيد -: «... ولا

(١) رواه البخاري (١٤٣).

تخرجهم من علم إلى غيره حتى يحكموه، فإن ازدحام الكلام في السمع مضلة للفهم»<sup>(١)</sup>.

وإذا أحسن المؤدب تعليم الطفل صغيراً، حفظ العلم كبيراً؛ فعن عبد الله بن عبيد بن عمير قال: «كان في هذا المكان - خلف الكعبة - حلقة، فمرَّ عمرو بن العاص رضي الله عنه يطوف، فلما قضى طوافه جاء إلى الحلقة، فقال: «مالي أراكم نخيم هؤلاء الغلمان عن مجلسكم؟! لا تفعلوا، أو يسعوا لهم، وأذنوهم، وأفهموهم الحديث، فإنهم اليوم صغار قوم، ويوشكوا أن يكونوا كبار آخرين، قد كنا صغار قوم، ثم أصبحنا كبار آخرين»<sup>(٢)</sup>.

قال ابن مفلح - معلقاً على كلام ابن العاص رضي الله عنه السابق -: «وهذا صحيح لا شك فيه، والعلم في الصغر أثبت، فينبغي الاعتناء بصغار الطلبة، لا سيما الأذكاء المتيقظين

(١) رواه أبو نعيم الأصبهاني في أحلية الأولياء وطبقات الأصفياء (١٤٧/٩)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٨٧/٣).

(٢) رواه البيهقي في المدخل إلى السنن الكبرى (٦٣١).



الحريصين على أخذ العلم، فلا ينبغي أن يجعل - على ذلك -  
صغرهم، أو فقرهم وضعفهم، مانعاً من مراعاتهم،  
والاعتناء بهم<sup>(١)</sup>.

وأما إذا أهمل الوالد تعليم ولده ما يجب عليه معرفته،  
فهو عاصٍ؛ لتفريطه في الواجب.

قال ابن قيم الجوزية رحمته: «وسمعتُ شيخنا رحمته  
يقول: تنازع أبوان صبيّاً عند بعض الحكّام، فخيرّه بينهما،  
فاختار أباه، فقالت له أمّه: سله لأيّ شيء تختار أباه؟  
فسأله، فقال: أمّي تبعثني كلّ يوم للكتاب، والفقير  
يضرّبني، وأبي يتركني للعب مع الصبيان، ففضي به للأُم،  
قال: أنتِ أحقُّ به.

قال شيخنا: وإذا ترك أحدُ الأبوين تعليم الصبيّ،  
وأمره الذي أوجبه الله عليه؛ فهو عاصٍ، ولا ولاية له عليه،  
بل كلّ من لم يقم بالواجب في ولايته فلا ولاية له، بل إنّما أن

(١) «الأدب الشرعيّ» (١/٢٤٤).

تُرفع يده عن الولاية، ويقام من يفعل الواجب، وإمّا أن  
يُضمّ إليه من يقوم معه بالواجب، إذ المقصود طاعة الله  
ورسوله بحسب الإمكان<sup>(١)</sup>.

(١) «زاد المعاد في هدي خير العباد» (٥/٤٧٥).

الطعام أعطيناه ذلك، حتى يكون عند الإفطار»<sup>(١)</sup>.

وعن ابن جريج ومعمر عن هشام بن عروة قال:

«كان أبي يأمر الصبيان بالصلاة إذا عقلوها».

### تمرين الصبي على الصيام، وتعويدته عليه

لا تجب الطاعات والفرائض على الصبي إلا عند بلوغه، غير أن للوالدين أجراً إن درّبا صغيرهما على العبادات، ومرّناه عليها، كالصيام - مثلاً - وذلك لبعثاده كبيراً، ويسهل عليه أداؤه إذا كُلف به ولزمه.

وقد كان السلف يأمر أولادهم بالصيام إذا أطاقوه، ويدربونهم عليه منذ نعومة أظفارهم، ودور الأم في ذلك عظيم، فلها أن تُلهي صغارها باللعب المباحة حتى يمسكروا عن الطعام وينشغلوا بها إلى غروب الشمس؛ فعن الربيع بنت معوذ قالت: أرسل النبي ﷺ غداة عاشوراء إلى قري الأنصار: «مَنْ أَصْبَحَ مُفْطِرًا فَلَيْسَ بِيَوْمِهِ وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلَيْسَ بِيَوْمِهِ»، قالت: فكنا نصومه بعد، ونصوم صبياننا، ونجعل لهم اللعبة من العهن<sup>(١)</sup>، فإذا بكى أحدهم على

(١) هو الصوف - مطلقاً - وقيل: الصوف المصبوغ، انظر: المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي (١٤/٨).

(١) أخرجه البخاري (١٩٦٠)، ومسلم (١١٣٦).



## تعليم الولد الأخلاق الفاضلة

### والآداب الإسلامية والسُنن النبوية

ينبغي لولي أمر الطفل أن يعلم صغيره الأدب، ويحلبه  
بفضائل الأخلاق، فهي زينة الفتي؛ فعن أبي موسى  
الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا رَجُلٍ كَانَتْ  
عِنْدَهُ وَلِيدَةٌ فَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا وَأَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا  
ثُمَّ أَغْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ...» الحديث <sup>(١)</sup>.

فإذا كان هذا الثواب - وهو مضاعفة الأجر - لمن علم  
أُمَّتَهُ وَأَدَّبَهَا، فلا يبعد أن يكون لمعلم ولده ومؤدبه مثله،  
فيرجى له مضاعفة الأجر - أيضاً - والله واسع الفضل.

قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه - في تفسير قوله تعالى: ﴿قُرْآنًا  
أَنْفُسُكُمْ وَأَفْئِدَتُكُمْ نَارًا﴾ [التكوير: ٦] - «عَلِّمُوهُمْ وَأَدِّبُوهُمْ» <sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٥٠٨٣).

(٢) رواه ابن جرير الطبري في «تفسيره» (١٦٥/٢٨) وعبد الرزاق في  
«المصنف» (١٧٤١).

وتعليم الصَّغِيرِ الْأَخْلَاقِ، وأمره بالفضائل، مِنْ حَقِّ  
الْوَالِدِ عَلَى أَبِيهِ؛ فعن ابن المبارك قال: كان سفيان الثوري  
يقول: «حَقُّ الْوَالِدِ عَلَى الْوَالِدِ أَنْ يُحَسِّنَ اسْمَهُ، وَأَنْ يُرَوِّجَهُ  
إِذَا بَلَغَ، وَأَنْ يُحَسِّنَ آدِبَهُ» <sup>(١)</sup>.

ومن ذلك، أن يريه على احترام الكبار - سناً أو علماً -  
ويوقرهم، ويعرف لهم حقهم، ويُنزِّههم منازلهم؛ فعن أنس ابن  
مالك رضي الله عنه قال: جاء شيخ يريد النبي ﷺ فأبطأ القوم عنه أن  
يوسعوا له، فقال النبي ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ لَمْ يُرْحَمْ صَغِيرَتَنَا  
وَيُوقَّرَ كَبِيرَتَنَا» <sup>(٢)</sup>، وفي رواية: «وَيُعْرَفُ حَقُّ كَبِيرَتَنَا» <sup>(٣)</sup>.

ومن الآداب التي ينبغي للآباء تلقينها صغارهم: أن  
يبدأوا الكبار بالتَّحِيَّةِ ويسبقوهم إليها، وهو من باب التواضع

(١) رواه المروزي في «البر والصلة» (١٥٥) وقال محققه: رجال إسناده  
ثقات.

(٢) أخرجه الترمذي (١٩١٩) وهو في «صحيح سنن الترمذي» للالباني  
(١٥٦٥).

(٣) أخرجه أبو داود (٤٩٤٣) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه وهو في  
«صحيح سنن أبي داود» للالباني (٤١٣٤).

لهم؛ لأنَّ حقَّ الكبيرِ أعظم، والصَّغيرِ مأمور بتوقير الكبير  
واحترامه؛ فعن أبي هريرة رضي عنه عن النبي ﷺ قال: **يُسَلَّمُ**  
**الصَّغِيرُ عَلَى الْكَبِيرِ وَالْمَارُّ عَلَى الْقَاعِدِ وَالْقَلِيلُ عَلَى الْكَثِيرِ** <sup>(١)</sup>.  
ومن ذلك - أيضًا - أن يعودوهم ألا يتكلموا قبل  
الكبار لقوله ﷺ: **كَبُرَ الْكِبَرُ** - أو قال - **يُنَادُوا الْأَكْبَرُ** <sup>(١)</sup>.

وعلى وليِّ الطفل أن يُعلِّمه السُّنَّةَ في الأمور كُلِّهَا، بما في  
ذلك آداب النَّوم والاستيقاظ، وآداب اللبس، وآداب الخلاء،  
وآداب السفر، وآداب الضيافة والزَّيَّارة، وآداب المجالس،  
وآداب الذِّكر، وآداب التَّحِيَّةِ والسَّلَام، وآداب الاستئذان، قال  
تعالى: **﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اسْتَعِذُوا بِاللَّهِ الْمَلِكِ الْأَعِزِّ وَالَّذِينَ لَا  
يُلْفَعُوا الْحِقَمَ مِنْكُمْ تِلْكَ مَرْثَىٰ مَنْ قَبْلَ صَلَاةِ النَّجْمِ وَمِنْ نَضَعُونَ يَدَيْكُمْ مِنْ  
الظُّهْرِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ الْوَشَاةِ تِلْكَ حَرَّتُكُمْ ﴾** [التَّحِيَّةُ: ٥٨].

(١) أخرجه البخاري (٦٢٣١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٨٩٨) ومسلم (١٦٦٩) واللفظ له عن رافع بن  
خديج وسهل بن أبي حنيفة رضي عنهما، وفيه قِصَّةٌ  
وأخرجه البخاري - أيضًا - في «الأدب المفرد» (٣٥٩): باب: يبدأ  
الكبير بالكلام والسؤال قبل الصَّغير.

وآداب الطَّعام والسُّرَاب، فيجلسه معه على المائدة، ويُرَاقِبُ  
حركاته وتصرفاته، فإن لاحظ مخالفة شرعية، أو سوء تصرف  
بُهِتَ إليه، ونصحه بلطفٍ ولينٍ، حتى ينشأ على التَّربِيَةِ الحسنة  
والخلق الجميل، وهذا الذي كان عليه نبيُّنا ﷺ مع الغلمان  
والصَّغار فضلًا عن الكبار؛ فعن أبي حفص عمر بن أبي سلمة  
- ربيب رسول الله ﷺ - قال: **كُنْتُ غَلامًا في حجر رسول الله**  
**ﷺ** وكانت يدي تطيش في الصُّحُفَةِ فقال لي رسول الله ﷺ:  
**« يَا غَلامُ! سَمَّ اللهُ وَكُلُّ يَمِينِكَ وَكُلُّ يَمَانِكَ، فما زالت تلك**  
**طِغْمَتِي بَعْدُ! »** <sup>(١)</sup>.

(١) أخرجه البخاري (٥٠٦١) ومسلم (٢٠٢٢).



## أمر الطفل بالمعروف ونهيه عن المنكر

على وبيّ الطفل أن يُنكر عليه متى ارتكب محظوراً، ومجيبه الحرام، ومجيبه من المنكر، ويُبعده عنه كالكبير، كما أن عليه أن يُعيّنه على البرِّ والتَّقوى، ولا يُعيّنه على الإثم والعدوان، وذلك بتطهير البيت من أجهزة الفساد والانحلال المدمرة؛ لأنها وسائل تخريب، ومعاول هدم.

وعليه أن يُجنّب ولده أسباب الانحراف الأخلاقي، بحمايته من مُطالعة القصص الغرامية، والنظر في المجلات الخُلعبية، حتّى يحافظ على سلامة فطرته، وحُسن أخلاقه.

وإذا ناه عن تصرف، أو منعه من منكر، فعليه أن يُسبِّح ذلك ببيان العلة والسبب، وهذا أدعى للاستجابة، فينشأ الطفل على العلم، مُبتعداً عن الحرام مُنذ الصغر، ولمن سبّب على شيء شاب عليه.

ومن أراد العبرة، فليتأمل في سيرة رسول الله ﷺ في

هذا الباب، فقد كان يُروّض الصغار ويدربهم على فعل الطاعات، واجتناب المحرّمات، منذ نعومة أظفارهم؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: أخذ الحسن بن علي رضي الله عنهما تمرّة من تمر الصدقة فجعلها في فيه، فقال النبي ﷺ: «كخ كخ» <sup>(١)</sup> - ليطرحها - ثم قال: «أما شعرت أنّا لا نأكل الصدقة؟» <sup>(٢)</sup>، وفي رواية قال: إن رسول ﷺ أتني بتمر من تمر الصدقة، فأمر فيه بأمر فحمل الحسن أو الحسين على عاتقه فجعل لعابه يسيل عليه فنظر إليه فإذا هو يلوك تمرّة فحرك خده وقال: «ألقها يا بني! ألقها يا بني! أما شعرت أنّ آل محمد لا يأكلون الصدقة؟» <sup>(٣)</sup>.

وفي هذا الحديث فائدة تربوية، وهي أنّ المؤدّب يُلقن الصغير ويُعلّمه بالقول، ويُتبع ذلك ببيان سبب النهي،

(١) يفتح الكاف ونسكين الحاء، ويجوز كسرهما مع التثوين، وهي كلمة يُرجم بها الضياع عن المستفادات، انظر: «النهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج» للتووي (١٧٥/٧).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٩١) ومسلم (١٠٦٩).

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (٩٢٦٧).

ودافع التآديب، حتى يُعرفه خطاه فيجتنبه، فإن أتى ذلك  
بالتمرة المرجوة، وألا انتقل إلى منعه من المحظور بالفعل؛  
يظهر ذلك في الجمع بين روايتي الحديث السابق حيث إنَّ  
الرُّسول ﷺ يكون كَلِمَ الحسن - أوْلاً - بقوله: «كَيْفَ كَيْفٌ»  
فلَمَّا تَمَادَى فِي ذَلِكَ، نَزَعَهَا مِنْ فِيهِ<sup>(١)</sup>.

ويؤخذ منه - أيضاً - أنَّ الصَّغِيرَ لَا يُقْرَأُ وَلِيَّهُ عَلَى  
التَّقَاتِ مَا لَا يَجُوزُ أَكْلَهُ، أَوْ عَلَى أَكْلِ مَا لَا يَجُوزُ لَهُ فِي حِكْمِهِ  
شُرْعاً، وَإِنْ كَانَ صَغِيراً لَيْسَ عَلَيْهِ تَكْلِيفٌ؛ لِأَنَّ وَلِيَّهُ مَسْئُولٌ  
عَنْهُ<sup>(٢)</sup>.

قال ابن حجر: «وفي الحديث: ... جواز إدخال الأطفال  
المساجد، وتأديبهم بما ينفعهم، ومنعهم مما يضرهم، ومن  
تناول المحرمات - وإن كانوا غير مكلفين - لينذروا بذلك.  
واستنبط بعضهم منه: منع ولي الصَّغيرة - إذا اعتدَّت -

(١) انظر: «مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح» للمباركفوري (٦/٢١٤).

(٢) أفاده الشيخ عطية سالم رحمه الله في «شرح بلوغ المرام» - دروس صوتية  
مفرغة -

من الرِّينَة، وفيه الإعلام بسبب التَّهْيِ، ومخاطبة من لا يميز  
لقصد إسماع من يميز؛ لأنَّ الحسن إذ ذاك كان طفلاً<sup>(١)</sup>.

ومن هذا الباب - أيضاً - منع الصَّغار من الخروج من  
البيت عند غروب الشَّمْسِ، خشية إصابتهم بأذى؛ لأنَّها  
ساعة تنتشر فيها الشَّيَاطِينُ؛ فعن جابر بن عبد الله مَبِينٌ قَالَ  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - أَوْ أَمْسَبَ مِنْكُمْ - فَكُفُّوا  
صَبِيَانَكُمْ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حَبِيبٌ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنْ  
اللَّيْلِ فَخَلُّوهُمْ...» الحديث<sup>(٢)</sup> وفي رواية: «وَإِذَا كُنْتُمْ  
صَبِيَانَكُمْ عِنْدَ الْعِشَاءِ فَإِنَّ لِلْجِنِّ إِتْسَارًا وَخَطْفَةً»<sup>(٣)</sup>.

ومن واجب الولي أن يغيض لأبنائه مزامير الشَّيْطَانِ،  
كما أنَّ عليه أن يتلف كلَّ آلة طربٍ وُجِدَتْ عندهم، ولا  
يسمح لهم باستعمالها، ولا تأخذها في ذلك رَافِعٌ بهم؛ فعن  
أشعث بن عبد الرحمن بن زبيد قال: «رَأَيْتُ جَدِّي وَرَأَى

(١) فتح الباري (٣/٣٥٥).

(٢) أخرجه البخاري (٣٣٠٤) ومسلم (٢٠١٢).

(٣) أخرجه البخاري (٣٣١٦).



جارية معها زمانة من قصب، فأخذها وشفها، ورأى جارية معها دف، فأخذها فكسره<sup>(١)</sup>.

وعن أبي حفص الأموي عمر بن عبد الله قال: «كتب عمر بن عبد العزيز إلى مؤدب ولده - سهل مولاة - : «...وليكن أول ما يعتقدون من أدبك: بغض الملامي التي بدوها من الشيطان وعاقبتها سخط الرحمن، فإنه بلغني عن الثقات من حملة العلم أن حضور المعازف واستماع الأغاني واللهاج بهما يُبْت التفاق في القلب كما يُبْت العُشب الماء»<sup>(٢)</sup>.

ولا يفوتني أن أذكر المربين، سواء كانوا آباء أو غيرهم، باللطف والرأفة والرُفق بالصبيان في تعليمهم وإرشادهم، وعدم تضخيم أخطائهم، وهو ما كان عليه سيد البشر ﷺ مع الناس، بشهادة من نصحهم ووجههم.

(١) رواه أبو نعيم الأصبهاني في «حلية الأولياء وطبقات الأصفياء» (٣٢/٥).

(٢) رواه ابن أبي الدنيا في «أذم الملامي» (٥١).

وهذه الشفقة والرُفق في تعليم الصغير تُكسب محبته لمربيه وودده، وبالتالي قبول إرشاده ونُصحه، إذ «المحب لمن يحب مطيع» بخلاف التعنيف الدائم، والغلظة المستمرة، فإنها تُسبب نفورًا وكرهية، وبالتالي عدم قبول النصح، وترك الامتثال له.

**مراقبة لباس الصغير ومظهره، وتعويد البنات  
على التستر والحشمة، ومنعها من التبرج**

ينبغي للوالد أن ينهى كل جنس - من أبنائه - عن التَّشَبُّه بالجنس الآخر، فلا يسمح للإناث بارتداء لباس الذكور، ولا يأذن للذكور بأن يظهروا في زيِّ الإناث؛ فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الرَّجُلَ يَلْبَسُ لِبَسَةَ الْمَرْأَةِ وَالْمَرْأَةَ تَلْبَسُ لِبَسَةَ الرَّجُلِ»<sup>(١)</sup>.

كما أنَّ عليه أن لا يسمح للذكور - من أبنائه - بلبس الحرير والذهب، وإن لم يكونوا مكلفين؛ فعن سعد بن إبراهيم عن أبيه قال: «دخل عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه ومعه ابن له على عمر رضي الله عنه عليه قميص حرير فشق القميص»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه أبو داود (٤٠٩٨) وهو في صحيح سنن أبي داود للالباني (٣٤٥٤).

(٢) رواه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٤٦٥٧).

وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال: «كُنَّا نَنْزِعُهُ عَنِ الْعِلْمَانِ، وَنَتْرِكُهُ عَلَى الْجَوَارِي»<sup>(١)</sup> - يعني: الحرير - قال الإمام مالك رضي الله عنه: «أَكْرَهُ لُبْسَ الْحَرِيرِ وَالذَّهَبِ لِلصَّبِيَّانِ الذُّكُورِ، كَمَا أَكْرَهُهُ لِلرِّجَالِ»<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عبد البر: «وَأَمَّا التَّخْتُمُ بِالذَّهَبِ فَلَا أَعْلَمُ أَحَدًا مِنْ أُمَّةٍ الْفَتَوَى أَجَازَ ذَلِكَ لِلرِّجَالِ، وَكُلُّهُمْ يَكْرَهُونَهُ لِدُكُورِ الصَّبِيَّانِ؛ لِأَنَّ الْأَبَاءَ مُتَعَبِّدُونَ فِيهِمْ»<sup>(٣)</sup>.

وجاء في متون كتب مذهب أبي حنيفة: «ويكره لباس الصبي ذهباً أو حريراً؛ لئلا يعتاده، والإثم على الملبس، كالخمر فإن سقى الصبي حرام كسربها، وكذا الميتة والدم؛ ألا نرى أنه يؤمر بالصوم والصلاة وينهى عن شرب الخمر، ليعتاد فعل الخير، ويألف ترك المحرمات، فكذلك هذا،

(١) رواه أبو داود (٤٠٥٩) وهو في صحيح سنن أبي داود للالباني (٣٤٢٤).

(٢) الملونة الكبرى (٤٦٢/١).

(٣) الاستذكار الجامع لمناهج فقهاء الأمصار (٣٠٣/٨).



والإثم على مَنْ ألبسه، لإضافة الفعل إليه<sup>(١)</sup>.

وقال ابن القيم: «ويجنبه لبس الحرير؛ فإنه مُفسد له، ونخنت لطبيعته... والصَّبِيُّ وإن لم يكن مُكَلَّفًا، فوليُّه مُكَلَّفٌ لا يَجُلُّ له تمكينه من المحرَّم، فإنه يعتاده، ويعسر إطامه عنه، وهذا أصحُّ قولي العلماء.

واحتجَّ مَنْ لم يره حرامًا عليه بأنه غير مُكَلَّف، فلم يحرم لبسه للحرير كالدَّابَّة، وهذا من أفسد القياس، فإنَّ الصَّبِيَّ وإن لم يكن مُكَلَّفًا، فإنه مُستعدُّ للتكليف، ولهذا لا يمكن من الصَّلَاة بغير وضوء، ولا من الصَّلَاة عُريَانًا ونجسًا، ولا من شُرْب الخمر، والقمار واللواط<sup>(١)</sup>.

وعلى وليِّ أمر الطُّفل أن يراقب هيئته ومظهره، فلا يأذن له بالنَّسَب بالكفَّار والنِّساق في زيِّهم ولباسهم؛ قال الأجرِّي

(١) انظر: «الاختبار لتعليل المختار» لعبد الله بن محمود الموصل (١٧٠/٤)، «مجمع الأنهر في شرح مُلتمى الأبحر» لشيخ زاده (١٩٨-١٩٩).

(٢) «مُحَقِّقَةُ المولود بأحكام المولود» (٢٤٢).

تعلَّق: «يجب على الآباء أن ينهوا أولادهم عن زيِّ النِّساق، وعن صُحْبَةِ النِّساق»<sup>(١)</sup>.

ولا يَسْمَح له بحلق بعض شعر رأسه دون بعض، وهو ما يُسَمَّى بالفَرْع؛ فعن ابن عمر رضي الله عنهما: «أن النَّبِيَّ ﷺ رأى صبيًّا قد حلق بعض شعره وترك بعضه فنهاهم عن ذلك وقال: «إِخْلُقُوهُ كَلَّةً أَوْ اتْرُكُوهُ كَلَّةً»<sup>(١)</sup>.

ولا يجوز له أن يلبس ابنته القصير من الثياب، حتَّى لا تعود عليه، وعليه أن ينهاها عن التَّعْرِي والتَّكْشُف؛ لأنَّ هذه التَّصَرُّفَات تُسَبِّبُ فساد طباع الصَّغير، وتجُرُّه إلى الرَّذيلة، بل عليه أن يريها على الاحشام والعفاف، ويُعوِّدها على الحياء والأخلاق الفاضلة، ويأمرها بأن لا تخرج إلاَّ متَّحِجَّة، ساترة عورتها، خشيبة الفتنة، وحتَّى لا تكون سببًا في انتشار الفساد<sup>(٢)</sup>.

(١) «أذمُّ اللُّواط» (٢٤).

(٢) أخرجه أبو داود (٤١٩٥)، والنَّسائي (٥٠٤٨)، وهو في «الصَّحِيحَة» (١١٢٣) للألباني.

(٣) انظر: الفتوى رقم (٤٢٤٦) من «فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلميَّة والإفتاء».

## القدوة الحسنة

من المسائل المهمة في تنشئة الطفل: التربية بالقدوة؛ لذا ينبغي للوالدين أن يكونا صورة مثالية لأولادهما، في كل ما هو حسن وخير، وعليهما أن يعملوا بكل ما يصدر منهما من توجيه وإرشاد، حتى لا يكون قولها مخالفاً لفعلها؛ فلا قيمة للتربية، ولا أثر للتصحيح، إلا بتحقيق القدوة الحسنة، إذ تأثيرها في نفس الطفل كبير؛ لأنه ينشأ على ما عوَّده عليه والدهاء ومرؤوه، قال الشاعر:

وينشأ ناشئ الفتيان منا على ما كان عوَّده أبوه  
وما دان النفسى بحجى ولكن يعوَّده التدين أقربوه  
فكثيراً ما يُقلد الصغار آباءهم، حتى إنهم يطبعون فيهم

أحسن الآثار، ويفرسون فيهم أفضل الخصال، عن طريق ما يشاهدون ويلاحظون؛ فهذا عبد الله بن عباس رضي الله عنه يروي عن نفسه - وهو غلام - حادثة رسخت في ذهنه وطبعته على

الخبر وأداء الصلاة، لما كان يراه من صلاة رسول الله ﷺ فيقول: «بنتٌ عند خالتي ميمونة ليلة، فنام النبي ﷺ فلما كان في بعض الليل قام رسول الله ﷺ فتوضأ من شنُّ معلق وضوء خفيفاً ثم قام يصلي فقامت فتوضأت نحواً مما توضأ ثم جئت فقامت عن يساره فحولني فجعلني عن يمينه ثم صلى ما شاء الله... الحديث»<sup>(١)</sup>.

وقال أبو سعيد الأشج: حدثنا إبراهيم بن وكيع قال: «كان أبي يصلي فلا يبقى في دارنا أحد إلا صلى حتى جارية لنا سوداء»<sup>(٢)</sup>.

وقال الشافعي رحمته الله لأبي عبد الصمد - مؤدب أولاد هارون الرشيد -: «ليكن أوَّل ما تبدأ به من إصلاح أولاد أمير المؤمنين إصلاح نفسك، فإن أعينهم معقودة بعينك، فالحسن عندهم ما تستحسنه، والقيح عندهم ما تركته»<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري (٨٥٩).

(٢) انظر: سير أعلام النبلاء للدذهبي (١٥٦/١٧).

(٣) رواه أبو نعيم في الحلية (١٤٧/٩)، والخطيب البغدادي في تاريخ بغداد (١٨٧/٣).



ومن الأخطاء الشائعة: اقرار الآثام وفعل المنكرات، كسب الله وسب الدين، والتلفظ بالكلام الفاحش البذيء، ومشاهدة الأفلام ومتابعة المسلسلات الساقطة، وأمام مرأى ومسمع الأولاد، وتربيتهم على أرذل الأخلاق وسيء العبارات، من خلال ترديد الآباء لها، مما يجعل من الوالدين قدوة سيئة لأبنائهم، سواء علموا ذلك أم جهلوه؛ فعن عبد الله ابن عامر رضي الله عنه قال: «دعنتي أمي يومما ورسول الله صلى الله عليه وسلم قاعد في بيتنا، فقالت: ها تعال أعطيك؛ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: «وما أردت أن تعطيه؟» قالت: أعطيه تمرًا؛ فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أما إنك لو لم تعطيه شيئًا كُتبت عليك كذبة»<sup>(١)</sup>.

«وهذا يدل على أن الكذب على الصغار يُعتبر كذبًا، وأنه لا يُقال إن هذا الأمر سهل، وإن الكذب إنما يضر إذا كان على الكبار، بل المطلوب أن يُعوّد الصغار على الصدق،

(١) أخرجه أبو داود (١٩٩١)، وهو في «الصححة» (٧٤٨) للآلباني.

والأُعوّدوا على الكذب»<sup>(١)</sup>.

وعليه ينبغي أن نعلم أن هؤلاء الأولاد أمانة في أعناقنا، وأن المفرط في هذه الأمانة أثم عاصي الله تعالى، يحمل وِزر معصيته أمام ربه يوم القيامة.

ولنعلم - أيضًا - أن «من اتقى الله في أولاده اتقوا الله فيه، ومن ضيع حق أولاده ضيعوا حقه إذا احتاج إليهم»<sup>(٢)</sup>، والجزاء من جنس العمل».

نسأل الله تعالى أن يرزقنا ذرية طيبة، ويعيننا على تربيتها تربية صالحة، وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(١) قاله الشيخ عبد المحسن العباد في «شرح سنن أبي داود».

(٢) قاله الشيخ ابن عثيمين رحمته الله في «شرح رياض الصالحين» (٢/٢٠٠).